

شرح أحاديث كتاب المحرر في الحديث/ 53 الشيخ عبدالعزيز

الطريفي

عبدالعزیز الطريفي

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين واتم التسليم على سيد الانبياء والمرسلين نبينا محمدا الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا الى يوم الدين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا - [00:00:00](#)

خشية وعلمنا يا ارحم الراحمين. اما بعد فقد قال المؤلف بن عبدالهادي رحمننا الله باب صفة الصلاة الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله واصحابه ومن تبعه باحسان الى يوم الدين. اما بعد - [00:01:02](#)

رحمة الله تعالى وكذلك حكم وجود حكم من حكم الصلاة بالاسلام. ثم ذكر ما يترك الصلاة من الشروط كاملتان. من الاحاديث اقرارها رسول صلى الله عليه وسلم وهذا الباب في تفصيل - [00:01:30](#)

صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وبيانه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا وقد صنف في هذا جماعة من العلماء عليهم رحمة الله تعالى من اقدام ما صنفه الشعب ابو نعيم الفاضل الزكيري - [00:02:00](#)

بكتاب الصلاة جمع فيهم روى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك ما روي عن جماعة من من الصحابة ومن جاء بعد من التابعين واتباعه ثم في هذا الباب واحكام الصلاة - [00:02:18](#)

هي من المسائل المهمة التي يجب على الجميع التعلم واراد لسانها واجبة على كل مسلم عاقل. لكي لو انثى ولا يرثى في ترك الصلاة لاحد ايا كان لاي عذر كان. ولذلك امر - [00:02:40](#)

الله عز وجل باداء الصلاة والزكاة ما دام المرء حيا واوصاني بالصلاة والزكاة ما زلت حيا. ولذلك الصلاة لا تسقط في كل حال. سواء كان الرجل صحيحا او مريضا ولاهميتها ذكر بعض انها لا تسقط حتى وان لم يستطع الانسان الحرج يعني. وذلك انه يجب عليه ان يشرب يديه وهذه المسألة فيها نظر - [00:03:03](#)

السلام على دين الله عز وجل وثلاثون تكبير الله عز وجل في هذا الباب ما ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وكما لا يخفى ان من امثل ما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيان صفة الصلاة - [00:03:29](#)

عليه رضوان الله تعالى هو الذي اعتمدته الجماعة من العلماء ذكره العلماء بل بعضهم جعله على مدار الصلاة. مستحبات. ويأتي كلام عن دين الله. نعم عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل المسجد فدخل رجل فصلى ثم جاء فسلم على النبي - [00:03:50](#)

صلى الله عليه وسلم فرد عليه السلام فقال ارجع فصلي فانك لم تصلي فصلى ثم جاء فسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارجع فصلي فانك لم تصلي ثلاثا. فقال والذي بعثك بالحق نبيا ما احسن غيره - [00:04:24](#)

قال اذا قمت الى الصلاة فأسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة فكبر. ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن واسعا ثم ارفع حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن - [00:04:44](#)

ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا ثم افعل ذلك في صلاتك كلها متفق وهذا لفظ البخاري. حديث قد روى الشيخان من حديث عن ابي عن ابي هريرة عن النبي عليه الصلاة - [00:05:04](#)

والسلام وهذا الحديث الذي سماه الله تعالى والعلماء اطلاقا في تسمية بعض الاحاديث ببعض الفاظة فيه ويسمون بعض الاحاديث

لم ترد فيه وانما جاءت من جهة المعنى كما الحديث سمي حديث صلاة - 00:05:24

ويطلقون اضافات الاحاديث يعرف الحديث فيها كحديث بيديه وغيره وحديثهم في الصلاة فقد جعله الله الائمة علامة على ما لم يكن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من الواجبات والاركان. وذلك للنبي عليه الصلاة والسلام امره بهذه الاوامر. فدل على صحة -

00:05:53

ولله ما تركها. ولذلك قد اشار الى هذا بعض الله تعالى. فقد ترجم في سنن باب الترخيص في ترك التسبيح في الركوع والسجود.

وذلك للنبي عليه الصلاة والسلام. لم يصوموا - 00:06:23

ثم اورد فيه حديث ابي هريرة رضوان الله تعالى هذا وقد اعتمد وجمعنا وكذلك بتحقيق العيد انما رسول الله صلى الله عليه وسلم

في هذا الحديث انه لا يعد من الواجبات ولا من الاركان - 00:06:43

ولذلك ذكر على ارواحهم من الكفار من الفقهاء وغيرهم ان استفتاح الصلاة بذكر الواجب وان قراءة سورة مع الفاتحة وكذلك التسبيح

والتاجر في الركوع وهذا كله وذلك لوروده عن النبي عليه الصلاة والسلام ويجب على قول من قال النبي عليه الصلاة والسلام -

00:07:09

الوجه الاول ان النبي عليه الصلاة والسلام كان امره بعلمه انه لم يجهل بقية الاوامر والنصوص تقدر الوجه الثاني ان عدم الذكر لا

يجب على عدم فقد يكون قد جاء في وقد يكون جاء في بعض الروايات في بعضها. ولذلك جاء قال في الصحيحين صاحب -

00:07:38

بعضها دائما ضعيف فاذا على انه اراد ان يحفظون الشيء الاخر. الا انه لا ينسى جميعهم بذكر الاحكام عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك ان الشريعة محفوظة فاذا امر النبي عليه الصلاة والسلام بامر في الصلاة خارجا خارجا عن صلاته وجب له به على ظاهره

ليقال - 00:08:12

سواء كان الامر هنا على وجوه الفضلية او على الركنية. بحسب ما يروا من الدليل. ولذلك ان عدم مما يدل على ما يدل على عدمه

وذلك لما ما يختلف النقل ما يختلف من الرواية من معنى ونسيان البعض - 00:08:46

ولذلك قد يحفظ ما لم يحفظه الاخر ويبيده الوجهين يتأخر على من قال بانه لا وجب الا ما جاء في حديث مسيء صلاة. وقد رحمة الله

تعالى انه يجب عند العمل بالحديث - 00:09:12

وتحديد الواجبات فيه تحريم فيه صلاته ان يؤتى المجمع طرقه كل اربع مرات ثم يقصد بها ولا يؤخذ بطريق دون اخر فتأخر هذا

ودخله لو كان على رحمته قال تعالى في الليل - 00:09:32

حديثهم في صلاتها ولما دخل المسجد هذه الصلاة التي صلاها فلا بركة لها وفي هذا الحديث دليل على مشروعية التعليم بالفعل وذلك

ان النبي عليه الصلاة والسلام جعله يتعلم في اعادة الصلاة - 00:09:51

وفيه النوافل فضلا عن الفراغ والنبي صلى الله عليه وسلم امره بالاعادة هنا هل هو في مكان صلاته احيا؟ الذي يظهر من الصلاة

واجبة عند فقال لهم صلى الله عليه وسلم - 00:10:21

وذلك وذلك انه واجب عليك فأروا الصلاة بعدم من الحديث وغيره من بقعة الكتب وفيه دليل على مشروعية السلام واذا كان يراه

فانقطع الحديث وانصرف عنه وان كان يراه ورجاء اليه فانه يسلم عليه. ولذلك اعاني التسليم على رسول الله صلى الله عليه وسلم

فرد النبي عليه الصلاة - 00:11:11

عليه السلام حكم الصلاة وبه وجوه الدفاع قبله واسباق وذلك ان النبي عليه الصلاة والسلام كما تقدم اوتي بثلاث جعله ذراعه وهذا

استقبال القبلة متعمدا الا في الحالتين الحالة الاولى من صلاة الخوف عليها. الحالة الثانية في صلاة النافلة على - 00:12:04

وما عدا ذلك ربما الى غير غيبة متعمدة فصلاته باطلة وقد تقدم الكلام على هذه المسألة بفضليات ما سبق هذا الحديث على عدم

الوجوب الاستفتاح بالصلاة فذهب بعضهم الى عدم مشروعيته - 00:12:56

ومما ذهب الى هذا من الفقهاء المالكية بل ذهب الى رسمية دعاء الاستفتاح قول الله دعاء الاستفتاح وبه لا معنى قضية تكبيرة

الاحرام وان ركن عند عامة العلماء عليهم رحمة الله - [00:13:30](#)

وذهب بعض الى انها ويستدل بها مع هذا من وجوب رفع يديه عند تكبيرة الاحرام عند جماهير اهل العلم ووجوده وفيه دليل على وجوه قراءة الفاتحة وليس السلام على اهل المبتدع وجوه الظمانية في الصلاة. عند عمل العلماء. خلاف من امر الله - [00:14:11](#) وان من يتدلى بعدم وجوب التسبيح ويجعله النبي عليه الصلاة والسلام ذلك فربما انه يعلم هذا واحد وهذا دليل محترم ولا يؤخذ منهم لا في وجوههم قد جاءت ليلة اوس او اسبوعين قد جاءت غير ذلك - [00:14:49](#)

وان كان الصواب ان التسبيح بسبحان ربي الاعلى في الصدور. سبحان ربي العظيم. لا عدم الوضوء وفيه دليل على من قال اننا التكبيرات التي قال انها ليست بواجبة وانها سنة - [00:15:20](#)

بالنسبة للبخاري والمعروف خلال وهذا قول الله عز وجل وعن محمد بن عمرو بن عطاء انه كان جالسا مع احد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. فتكرر صلاة النبي صلى الله عليه - [00:15:49](#) وسلم فقال ابو حميد الساعدي انا كنت احفظكم لصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيتموه اذا كبر ثم هقر ظهره فاذا رفع رأسه استوى حتى يعود وكل في قاضي المكان فاذا سجد وضع يديه غير مفترس ولا قابل بهما. واستقبل باطراف اصابع رجليه قلة -

[00:16:25](#)

اذا جلس بالركعتين جلس على رجله اليسرى ونصب اليمنى. واذا جلس في الركعة الآخرة قدم رجله اليسرى ونصب الآخرة رواه البخاري هذي حديث رواه البخاري من حديث محمد بن عمرو عن محمد ابن - [00:16:55](#) وهذا الحديث قيل ان الصلاة. سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه دلالة على مشروعية الصلاة في مواقع الاحتجاج على رسول الله صلى الله عليه وسلم ورفع اليدين في الصلاة - [00:17:16](#)

قد جاء في مظاهر اولها عند الانتقام وهذا الشهر الاول الحمد لله صلى الله عليه وسلم ومن حديث ابن مالك ومن حديث علي ابن ابي طالب يعني حتى عند السجود - [00:17:45](#)

ويتسامح على هذا والثانية الرفع عند غير وعند غير القلوب عند حمد الله عز وجل او تذكر المرء ما يحمده حتى وان كان عند البخاري النبي عليه الصلاة والسلام وهذا النبي عليه الصلاة والسلام رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النبي عليه الصلاة والسلام ورفع يديه وحمد الله - [00:18:24](#)

وحتى لا تعرف عند القنوت ويأتي عليه السلام على هذه المسائل وما يخص هذا الحديث والرفع عند الانتقال ورفع يده عند جماهير اهل العلم في المواضع المذكورة فترجع رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:19:14](#) وذهب بعض الفقهاء من قدم حنيقة الى ان الرفع عند تكبيرة الاحرام خاصة واجب وانه لا يشرع في غيره واحمد عند الركوع وعلى رسول الله ورسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:19:37](#)

وهل ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه وقع في غير ذلك؟ قال لم يثبت عن رسول الله من حديث محمد بن ابي علي انه العاصي كان يرفع يديه اذا سجد السجود - [00:20:22](#)

وقد اختلف وجاء في بعض رحمه الله ورواه المسلمين ورمي كذلك عن قزاة هشام عن ابيه فترك يمينه بالسجود وترك ما يكون السجود ومعان النية في رواية عنيفة تكلم فيها - [00:20:46](#)

وقد طعن في رواية حيث فيها كما ذكر ذلك رحم الله تعالى في كتابه عن ولم يكن فيه وكذلك لكن لقد روى انه كان اذا سدد واذا رفع رفع يديه - [00:21:32](#)

وكذلك قد رواه ابن المختبر في كتاب فوائد التقى. من حديثه من حديث الجزائري ولا يموت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من وزنه ورفع يديه عند السجود او قبل منه - [00:22:18](#)

وكذلك قال وماله رحمة الله تعالى صلى الله عليه وسلم انه رفع الا انه ثبت عن ابن ابي عمر رضي الله عنه قال تعالى حرم النبي عليه رحمة الله. ولما بيديه في السجود وقد نفى ذلك عن رسول الله - [00:22:39](#)

صلى الله عليه وسلم كما في الصحيح دل على انه ثبت لديه عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم خلاف ما نقله ففعل ذلك والحديث والموقوف على بيان عمر اطعنا فيه البعض الا انه لم يثبت عن غيره - [00:23:09](#)

ومذاهب فيها ان يقال من انه لا يخفى عند تكبيرة الاحرام عن ذلك لا يرفع فقد وكذلك عند رحمه الله وسدد ايضا بما رضوا الله من حديث محمد ابن جابر. عن حماد ابن ابي سليمان - [00:23:35](#)

عن ابراهيم عن انفع ابن مسعود. قال صليت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر فلا يجوز ان يكونوا يقطعوا ايديهم الا في المسيرة الاولى. وهذا حديث منكر ومجادل ليس بذلك - [00:24:16](#)

وقال الامام هذا حديث خطأ والحكم بوضعه غير وحي من الكفار هدم بوضعه وقد روي مرسل عند ابن الزبير عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ورواه ذلك الصحابة جميعا عن عمر ابن الخطاب - [00:24:36](#)

وهو كذلك يرفع يديه وصحها الذي قبله رحمة الله تعالى في سننه وهي ان ترى مأذونة والذي ثبت عن رسول الله ان الله عز وجل من حديث عبدالله بن عمر انه كان يرفع يديه في مواضع اربعة - [00:25:23](#)

وذكر الله تعالى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خلاف ذلك لا يجوز نجد على الصلاة في سبب. وقد وانه قد يكون زيادة ثقة في ان تكون ثقة مقبولة. لكن الثقة في هذا - [00:25:59](#)

اذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه شيء واما صفة الرفع كما ذكر غير الله من الفقهاء انه يشرع ان يستقبل بناء القبلة. وجاء هذا عند المتاعب لكنها قد صح عن النبي عمر عليه رضوان الله تعالى عند من حديث محمد ابن حبان عن عمله - [00:26:22](#)

انه كان وهذا اسناده صحيح ولا اعلمه يقول عن احد من الصحابة الا احد القبلة ولم يأتي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك الشيء وقد حشد الفقهاء نص عليهم - [00:27:05](#)

وهو المبدع و اشار لربما الناس الوحيدين في الصلاة. وكذلك عليه الصلاة والسلام في الصلاة ولعل القصر على هذا وان جاء ابو بكر اليك وجاء وكلها في الصحيح. جاء عند ابي داود من حديث عبد الله ابن مسعود - [00:27:38](#)

نقول يا شيخ نحن نقول على هيئة طبيعية ماذا قلت عن الاستقرار ثم ولا تتعمد عن الاستغفار ارفع يديك كما تشاء. لكن نحن نتكلم على مسألة وعرفت اما مسألة وقد نفى ورد الدليل وعدم الخروج عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:28:22](#)

لا يعني عدم الفعل فقد يفعل فحينما تكلم مثلا انه لم يثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وضع اليدين على الصدر لكنه ثبت القبر. انه كان يسجد لكن موضع لم يترك - [00:29:21](#)

ومن جاء فهو معلوم هل يعني الذي انه لا يترك وثبت الامر وعلى سرته وعلى بطنه كل هذا كل هذا اشواه الا سنة ومن فعل مقلدا او يرى صحة المسألة وارادة وقابلة - [00:29:33](#)

عن القولين امر معين الى قال فصعبوا على سنة ما وقع اليه تأذن وما عدا ذلك فلا يجوز عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الا من ثبت عن عبد الله ابن عمر فقط - [00:30:03](#)

ولم يثبت ان احد اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي هذا والحديث حديث ابي عمير الساعدي مشروعية تمكين غرفتين من الركبتين والا يكون منحنيا وكذلك لا ينفع عكسه ولا يصاحبه - [00:31:05](#)

ويجعله مستوي معركة وقد جاء عند البيعة في سننه حديثان لا لا يصحان ان النبي عليه الصلاة والسلام كان ينظر الى موضع سجوده بالصلاة ولا يصح فيها الا شيء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:31:42](#)

فيقول كيفما شاء القبلة او من الارض او الى قبره كيفما جاءت الصلاة وما جاء في البيعة واصلحه جماعة من المتأخرين الا انه يحرم عليه ان ينظر الفتى بنص الدليل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:32:01](#)

وتقييم موضعين من الركبتين يعني تفيد بين الاصابع. وهذا هو السنة الا ان ليس بواجب والذكر في الركوع يأتي الكلام عليه باذن الله عز وجل وما ورد فيه وحكمه ثم بعد ذلك يرفع - [00:32:34](#)

بل افضل وقد اذن النبي صلى الله عليه وسلم بشارته الركوع لما جاءه وقت المؤمن الا يضره الا قيامه وذلك لانس في بعض

العرب من الركوع فيما يروا به من المذلة ونحو ذلك - [00:32:57](#)

لا تبدأ عادة للامام احمد وهم اهلهم فمن اراد الاسلام واشترى الا يركع فيقبل هداك فان دخلت الاسلام امر بذلك وان كان كيعذب ان صلاته باطلة لكنه لو بالعباد عقدا - [00:33:31](#)

يحقق له التوحيد وفي ذلك تحديد النبي عليه الصلاة والسلام لمن جاءه سأل منه ينصح على قول بعض العلماء ثم يسقط السجود وتقييم الله عز وجل والقبض لم يأت به نصا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وخالفه الا حديث عائشة في الصحيح - [00:34:06](#) ان اعتقد النبي عليه الصلاة والسلام في ليلة فالزمته فوقعته يدها على رجليه قالوا ان القلمين وفي هذا وذلك عن اليد قد كلمة القدر وان كانت منفردتين فما يقال بالسنية الا ان السنة - [00:34:46](#)

ويجب ان نتمسك بقدمان العرب. وذلك للنبي عليه الصلاة والسلام امر بسجود على سبعة ومنها القدمين وهذا واجب من واجبات الصلاة وهذا السجود يستقبل باصابع يديه القبلة وهذا ثبت عن اي واحد من الصحابة عبد الله ابن عمر وغيره - [00:35:32](#) وضعت النبي عليه الصلاة والسلام حيث ان اولئك بين اصابعه ولا الى ان الركوع فانه يفرج بين اصابعه ويأتي السلام على مسألة تورط مثل القراءة في حديث نعم وعن علي ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان اذا قام الى الصلاة قال حجت - [00:36:08](#)

الذي سطر السماوات والارض منهم وما انا من المشركين. ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين. لا شريك له وبذلك امرت وانا اول بالمسلمين. اللهم انت الملك لا اله الا انت. انت ربي وانا عبدك ظلمت نفسي واعترفت - [00:36:45](#) تغفر ذنوبي جميعا انه لا يغفر الذنوب الا انت. واهدني باحسن الاخلاق لا يهدي لاحسنها الا انت. واصرف عن من سيئها واصرف عن سيئها الا انت لبيك والخير كله في يديك والشر ليس اليه ان بك واليك - [00:37:05](#) تبارك وتعالى فاستغفرك واتوب اليك. وان الله تعالى قال اللهم لك الحمد امنت ولك اسلمت. خشع لك وبصري وبخلي وعوني وعصبي. واذا رفع قال اللهم ربنا لك الحمد ملاء السماوات وملاء الارض وملاء ما بينهم - [00:37:25](#) اللهم تبارك الله احسن الخالقين. ثم يكون من اخر ما يكون بين التشهد والتسليم. الله وما اسرت وما انت اعلم به مني. انت المقدم وانت المؤثر لا اله رواه مسلم - [00:37:45](#)

عن ابن ابي طالب رضي الله عنه. وهذا الحديث حملة الائمة عليهم رحمة الله تعالى على صلاة وهذا الذي عليه رحمة الله تعالى يتكلمون عن هذا الحديث. وقد نص على هذا - [00:38:18](#) رحمة الله تعالى في صحيحه حيث ذكر في سياقه باحكام صلاة الليل وكذلك وهداوى من قبله انهم حملوه على صلاة الليل وانه ليس من صلاة النافلة وكذلك من نظر الى الرسول العامة بما يلزم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الاخلاق الا يكونون - [00:38:38](#) لكن في فريضة الا والا لم لان الفريضة مرتبطة وغيركم بالجماعة ومثل هذا القول لو شهد لطيف ثمرة الكتاب وقد اجاب رافة الباطل ان يكون في صلاة الفريضة والنافلة ولو جاهده في صلاة النافلة فقط وليس بالمكتوبة - [00:39:17](#) وفي هذا دليل على ان القيام موطن من مواطن الدعاء ولذلك النبي عليه الصلاة والسلام قد دعا على قيامه بهذا الدعاء الطويل فلا حرج عن المصلي ان يدعو الله عز وجل حال قيامه - [00:39:46](#)

وذلك لانها صلى الله عليه وسلم فعله ورؤيا كذلك عندما ان الصحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الدنيا ودعاء الصلاة سنة عند جمهور العلماء والامام احمد والشافعي في رواية عنه. وذهب المالكية الى عدم - [00:40:10](#) نوعيته الى وجوبه. نقل هذا اصحاب رجبا على مزدلفة وذهب بعض المتأخرين وقال وهذا قول مبارك بل هو سنة ومستحب وقد روي بعد افتتاح رسول الله صلى الله عليه وسلم في احاديث كثيرة من احاديث ابي هريرة في الصحيح - [00:40:37](#) اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعد بين المشرق والموت اللهم لا تبني من الذنوب والخطايا كما لم يكن من الدنس اللهم اغفرني من الذنوب الخطايا بالماء والثلج والبرد. ومن اهل علي الذي قال عليه الصلاة تعالى هذا - [00:41:16](#) ومنها كذلك حديث عائشة طيب سبحانه اللهم وبحمدك هداك الذي كان نورا رحمه الله تعالى وجاء في غيره وانزل ما جاء في هذا

الباب حديث ابي هريرة عليه رضوان الله تعالى هو حديث علي وكذلك حديث عمر - 00:41:34

اي كان الصواب في الوقف على عمر بن الخطاب عليه رضوان الله تعالى ولذلك سئل الامام احمد الله تعالى كما نقله عن دعاء

الاستفتاح قال اذهب فيه الى ما روي عن عمر - 00:41:57

لا يثبت وقول هنا وانا اول المسلمين فيه دليل على مشروعيه المسارعة. وان هذا ليس على ظاهره فقد سبق الى الاسلام لكنه ان امر فهو اول الممثلين ولذلك قال النبي عليه الصلاة والسلام مع ما سبقه من انبياء الله عز وجل. فيه دليل على الاسراع. بالامتثال بما -

00:42:14

امر العبد به والشر ليس اليك في مشروعية عدم نسبة الشر الى الله عز وجل. وان كان الله عز وجل هو الذي قد خلق الخير والشر ولا

يجوز نسبة الشر الى الله عز وجل الا في احوال الحالة الاولى باظمان فاعل - 00:42:55

كما قال الله عز وجل عافيا على الذنب وانا لا ندري اشر اريد بمن في الارض من اراد بهم ربه رشدا فنسب الخير صراحة لله ولم

ينسبوا لله عز وجل صراحة فقال اشر اريد بمن في الارض - 00:43:19

وهذا من الاحترام والتعظيم والاحلال لله عز وجل الحالة الثانية ان ينسب شر ضمن الاجمال ضمن مخلوقات الله عز وجل لذلك قال

الله عز وجل قل اعوذ برب الفلق من شر ما خلق - 00:43:45

كذلك قوله سبحانه وتعالى قل اعوذ برب الناس ملك الناس اله الناس من شر الوسواس الخناس الذي يوسوس في صدور الناس من

الفتنة والناس وكذلك يجوز نسبة الشر الى الله عز وجل - 00:44:26

من جهة المناظرة والتنزل لا من جهة والتسييح قد ان شاء الله الى هذا المعنى ابن القيم عليه رحمة الله تعالى في كتابه شرح مقولتين

اشار اليه كذلك ابن القيم قال يا رسول الله تعالى في كتابه شفاء العليل - 00:44:48

تكلم عن هذه المسألة بما لا مزيد عليه هنا مثلا وهي ان المسبوق اذا قدم الى الامام الى الصلاة وجد الامام على حاله فهل يذكر

الاستفتاح ام لا وهل يشرع له ذلك اللائي؟ قبل لا يخلو - 00:45:17

اذا كان الاسم قد تنني ما هو في حالتي اياه فاذا كان في صلاة جهرية فله من انصات واذا كانت الصلاة السرية فله نهى ان يذكر دعاء

الانفتاح واما اذا كان في غير قيام - 00:45:38

بان يكون في ركوع او سجود دعاهم في تشهد فان مثل هذه الحالة بمشروعية دعاء الاستفتاح في كل حال وهذا ينبغي على قائله

هذا اشار اليه العلماء هل ما يدركه المسموخ هو اول صلاته - 00:45:55

انا اخذها وعلى هذا المبتلى في مسألة في مسألة حال القيام فقط فانه لا يقال لمن اتى والامام الثالث ان يكذب ويقول عنه في

الساعة فان هذا ليس فيكون حينئذ قد وضع ذكرا في موقف ليس له. ويكون هناك اخالف السنة - 00:46:21

وفيه دليل كذلك على مشروعية ان يسكت الامام بعد تكبيرة الاحرام قبل دعاء الافتتاح وهذا قد ثبت عن رسول الله صلى الله عليه

وسلم من حديث ابي هريرة النبي عليه الصلاة والسلام كان يسكت بعد تكبيرة الاحرام وهذه الشتي فيها دعاء استفتاح - 00:46:55

وذكر العنصر عن دعم الكفاح ولكل صلاة جلال. وذلك مشروع فيها التخفيف وهذا قوله وجيه ويأتي السلام على دين الله عز وجل في

صلاة الجنازة ودعاء الاستفتاح مواضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرع فيه التنويع - 00:47:19

وان يتلو هذا مرة ويتلو على مرة اخرى ولا يجمع بين ذكره دعائه وذلك انه لم يذكر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك الامر

الاخر ان الموت موطن طيب. فلا يحتمل معه الجمع. فيحمل على التنبؤ - 00:47:50

لا وانا كنت سعيد بن خزري رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلاة في الليل كبر ثم قل سبحانك

اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا اله غيرك. ثم يقول الله اكبر كبيرا ثم - 00:48:18

اقول اعوذ بالله من الشيطان الرجيم من همه ونفخه ونفثه. رواه احمد وابو داود وابن ماجة وابن الترمذي سليمان وقد احتج به

مسلم عن علي ابن علي الرفاعي وقد عن ابي المتوكل عن ابي سعيد. وقال الترمذي وقد تكلم في اسناده كان يحيى ابن سعيد -

00:48:44

فقال احمد لا يصح هذا الحديث. فقال ابو داود هذا الحديث يقولونه عن حديث ابن عن الحسن رحمه الله تعالى هذا الحديث من حديث جعفر ابن سليمان عن علي ابن علي عن ابن المتوكل - [00:49:14](#)

عن ابي طالب رضوان الله تعالى وهذا الحديث معلوم قال رحمة الله تعالى لا بأس به معنى وقال النسائي والبزار لا بأس بحديث فقد سئل ابو حاتم قال لا بأس لي حين يحتج به؟ قال لا - [00:49:42](#)

وطعن به يحيى البعير الغطاني والعلة الاخرى ان هذا الحديث قد اختلف في الدنيا عن عريس عن علي بن جاعد عن علي بن علي عن الحسن وهو الصواب ما بين خرابه وابو داود عليه رحمة الله - [00:50:17](#)

وهذا الحديث قد جاء له شاهد من حديث ابي امامة وحديث جبير بن مطعم وحديث عبدالله بن مسعود اما حديث ابي مات فقد رواه الامام احمد في المسند من حديث يعلى بن عطاء على رجل من اهل دمشق. عن ابي امامة وهو ضعيف من جانب اسناده - [00:50:47](#)

واما الحديث يبرر من مطعمه فقد رواه الامام واحدا في مسنده وابوده في سننه وبناته من حديث من حديث عاصم العملي عن نافع ابن جبير العنابي وتارة مقال عباس لابن عاصم - [00:51:15](#)

وتارة يقال عاصم وفي اسناده جهالة وهو ضعيف ايضا. قال المؤذن في كتابه الاوسط وحديث جبير ابن مطعم باسناده جاهلة وامامة فلان ولا يضر لهما وهو شخص واحد والمجهول المختلف في اثنين - [00:51:46](#)

واما حديث عبدالله بن مسعود عليه رضوان الله تعالى فقد رواه الامام رحمة للمسلمين وابو داود في سننه وهو حديث ضعيف ايضا ولا يصح باذى شعرة صلى الله عليه وسلم لذلك قد نص على علته الامام احمد - [00:52:22](#)

فقد سأله ابن عبدالله كما في العلاج ولم يأمر اسناده وحكاه كذلك علماء وضاعفه ابن خزيمة في الصحيح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الاستفتاح سبحانهك اللهم وبحمدك ولا اعلمه من ود يصلحه - [00:52:44](#)

عند هذا من عند الحديث لكنه قد صح عن عمر ابن الخطاب رضي الله تعالى هو عبدالله ابن مسعود. عن عمر وروي عن ابن ابي طالب ولا يصح عنهما اذا بالاستفتاء من حديث ابي سعيد الخدري لا يقف - [00:53:10](#)

واما الاستعاذة اعوذ بالله من اعوذ بالله من الشيطان الرجيم اعوذ بالله من الشيطان الرجيم من همي ونفسي اولا تحفظوا هذا القول لا اعلم حديثا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يثبت - [00:53:36](#)

في الاستعاذة المشهورة اعوذ بالله من الشيطان الرجيم عند القراءة لكنها متوافرة بنقل الائمة عند قراءة القرآن وقد اختلف العلماء عنهم رحمة الله تعالى بها. فذهب ابو حنيفة والشافعي وابو عمر وعاصم - [00:53:56](#)

والكتاب الى انهم اكثر القراءة الى انه يستعاذ يعوذ بالله من الشيطان الرجيم وذلك لظاهر القرآن اذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم ولكن الامام احمد ولا والحسن المطلق في الحديث ونافع ومن عامر - [00:54:19](#)

وغيرهم الى انه يستعاذ بالصيغة. اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم. وزاد بما معنى وكذلك يعني حسن البصري الى انه يزيد في عمله ان الله هو السميع العليم وقد روي عن محمد ابن سيرين - [00:54:48](#)

وكذلك عن حمزة الزيات انه كان يستعيذ استعين بالله من الشيطان الرجيم بالنور وروي عنهما كذلك استعيذ بالله من الشيطان الرجيم. وكل هذا مشروع واشهر اعوذ بالله من الشيطان الرجيم - [00:55:11](#)

وهي اشهر الصفات واما الزيادة من همزه ونفخه ونفخه فلا تثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن مسعود وحديث الزبير وحديث ابي امامة ولا يصح منها شيء اقطعها جماعة من مجموع الطرق ولا ترتاح - [00:55:32](#)

واما الترقية فانها مشروعة بالاتفاق لكنهم اختلفوا الكلام عليها نعم وعن عهدك ان عمر الخطاب رضي الله عنه كان يجهر بهؤلاء الكلمات. يقول سبحانهك اللهم وبحمدك تبارك اسمك ذكره مؤمن في صحيحه لانه سمعه مع غيره وليس هو على شرطه فان عبدك - [00:55:58](#)

لم يدرك عمر بل ولم يسمع لابنه الا ما رآه رؤيا. وقداسه عن الاسود عن عمر انه كان يقول هؤلاء الكلمات وقال المطلوب سأل ابا

عبدالله عن استفتاح الصلاة فقال نذهب فيه الى - 00:56:30

عمر وقد روي فيه من وجوه ليست سلاح هذا الحديث قد رواه المؤمن في صحيحه منقطع فقد ذكر الله تعالى هذا ولا نقل في هذا وذلك انه قد ثبت عن الامام سنة انه رؤي من غير هذا الوجه كما روى ابن اسود ابن يزيد عن عمر ابن الخطاب - 00:56:50

وكذلك من غير هذا الوجه وهذا نوصيها الاستفتاح وذلك عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه تعالى بن مسعود وروي عن ابي بكر وعثمان وعن السابقات ولا يخفف عنهما وما جاء في الصحيحين - 00:57:16

من احاديث لم يثبت فيها السماع او النقطة الاولى معاني الانقطاع فيها فالاصل انها تقبل على انها ثابتة بغير الوجه عن العلماء ولا يدري حفظ رجالها على من اتصل مع كون رجاله اقل في الحفظ مثل هذا - 00:58:07

ولذلك وجد في الصالحين ثبت فيها الانقطاع لكنها قد جاءت في النجوم الاخرى متصلة وبهذا يعلم ان دلنا واذا في الصحيحين ويعلمه ان يكون من غير قابلة التي لا تخدع - 00:58:38

لكنها تكون علل الاسانيد من نظر الى الاحاديث التي اعلنها وتكلم في الصحيحين فيها وجد ان نزولها احاديث لا تفتح انما هي خلاف الروايات وان كان بعضها اخوانا في النور لكن الخير - 00:59:01

وعلى هذا تبع الله تعالى الله سبحانه يذهب لحديث كيف يلا وثبت عن الامام احمد انه قال لا يذهب الى حديث ابي هريرة يقال ان تذهبوا الى هذا وماذا وعن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستفتح الصلاة بالتكبير والقراءة - 00:59:28

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته للأسف الشديد ياه محاولة ان ننسى هؤلاء النبي صلى الله عليه وسلم ارتاحين بسرعة ورفعوا اليدين ويرفعها من غيره على ما هو اجمع به ولو رفعنا احدهم احد اعضاءه يقصد ولم يصنع - 01:00:43

بعد من السجود وكان معلوما فهذا يعتبر مسابقا للامام لا غير اذا رفع احد كبريه قال لا يعتبر فالاولى وهذا هو السنة والواجب علينا ولو في جزء قليل من الصلاة - 01:02:30

الصلاة ثبت حديث ابن الزبير عند الامام احمد في المسند انه كان اذا سجد و اشار بالاسبوع نظر الى خبرين شهر الثقافة اما في حال الصلاة هذا الصيام فلم يكن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الشيء - 01:03:21

جاء في حديثين فقد فلانة معنى الرعية الخليفة وشيوخ محمد بن سليمان وابراهيم النخعي وكذلك يدخل بعض العلماء فيهم سفيان الثوري. يأتي بعض الناس وربنا اتقدم السلام عليكم من اهمية - 01:03:40

سعيد بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر بالحكمة في المرحلة الحسنة. وان هذه شعيرة قد قل العمل بها هذا الشهر لم يلتفت للناس الا لقلة العمل بالمعروف والناهي عن المنكر فذكر ابن القيم عن فقد ذكر له يعني رحمة الله - 01:05:43

في بعض رسائله ان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر امر فطوي بساطه وازمان ولم يبقى منه الا ندر يسير فاذا كان هذا الموقف فقير لوطنه فان تقدم تضج من الفساد وانتشاره والادب من ذلك هذا لتأخيرته هو قبل غيره - 01:06:06

فالواجب على المسلمين عامة وان كانوا اهل تقصير بلادهم ان ينكروا المنكر بل وان وقعوا في المنكر بان تجار الناس لا يبرره فعل الانسان في المنكر ومخالفه مخالفته لله لان البشارة المنكرات الناس مما حذر الشارع منه ومن علامات - 01:06:33

نزول خطاب الله عز وجل عقابه للناس الاسبوع الماضي يوم الثلاثاء الادارة الرئيسية في باب الرياظ في مقابل البنك المركزي في ابتداء العمل الرسمي بعمل النساء مع رجال صلاة واحدة دلة رئيسية لأول مرة - 01:06:59

وهذا امر يجب ان تار بالليل والرزق والموعظة الحسنة فقد يكون ثبت جهلك او خطأ او يظن ان في هذا الدين المخالف ولكنها يسيرة بل هي مخالفة صريحة وقد حذر الشافعي من ذلك - 01:07:31

عند الله تعالى وان اختلفوا في مسائل الاختلاط ونشير الى انه ينبغي بل يجب على كل من استطاع ان ينكر هذا لكن يكون بالليل والرفق والنور في السلف الاخوة يطيبوا رقم من قال عن اسبوع قائما على هذا والرقم هو اربعة - 01:07:54

واحد ثلاثين ثلاثين هذه الادارة الاخيرة من هذا القرآن فانها لا تلحقون نسأل الله عز وجل ان يوفقني وإياكم لما طاعته وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد الاحرام والاشد - 01:08:33

